بِسْـــمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١. حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ[١] بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

«مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ.. فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».[٢]

٢. حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ [بْنُ إِبْرَاهِيمَ][٣]، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ:

كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمِنْبَرِ، مَا كَادَتِ الشَّاةُ تَجُوزُهَا[١].[٢]

---

[١] وفى رواية: (حَدَّثَنِي الْمَكِّيُّ)، وفى رواية: (حَدَّثَنِي مَكِّيٌّ). انظر السلطانية ١/٣٣.

[٢] كتاب العلم ، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، الحديث: ١٠٩. انظر السلطانية ١/٣٣.

[٣] ما بين المعكوسين هو ما حدثناه شيخُنا أسامة بن السيد الأزهرى، وهو إحدى الروايتين لصحيح البخارى، والروايةُ الأخرى.. عدم إثباته، وهى اختيار السلطانية. انظر السلطانية ١/١٠٦.

٣. حَدَّثَنَا الْمَكِّىُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِى عُبَيْدٍ، قَالَ:

كُنْتُ آتِى مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، فَيُصَلِّى عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِى عِنْدَ الْمُصْحَفِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، أَرَاكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ، قَالَ:

فَإِنِّى رَأَيْتُ النَّبِيَّ[٣] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا.[٤]

٤. حَدَّثَنَا الْمَكِّىُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِى عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ:

=

[١] وفى رواية: (أَنْ تَجُوزَهَا). انظر السلطانية ١/١٠٦.

[٢] كتاب الصلاة، باب قدر كم ينبغى أن يكون بين المصلى والسترة، الحديث: ٤٩٦. انظر السلطانية ١/١٠٦.

[٣] وفى رواية: (رَسُولَ اللَّهِ). انظر السلطانية ١/١٠٦.

[٤] كتاب الصلاة، باب الصلاة إلى الاسطوانة، الحديث: ٥٠١. انظر السلطانية ١/١٠٦.

كُنَّا نُصَلِّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ.. إِذَا تَوارَتْ بِالْحِجَابِ.[1]

٥. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِى فِى النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، أَنَّ[2]:

مَنْ أَكَلَ.. فَلْيُتِمَّ أَوْ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ.. فَلَا يَأْكُلْ.[3]

٦. حَدَّثَنَا الْمَكِّىُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ [بْنُ أَبِى عُبَيْدٍ][1]، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

---

(١) كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت المغرب، الحديث: ٥٦٠. انظر السلطانية ١/١١٧.

(٢) وفى رواية: (إِنَّ). انظر السلطانية ٣/٢٩ .

(٣) كتاب الصوم، باب إذا نوى بالنهار صوما، الحديث: ١٩٥٨. انظر السلطانية ٣/٢٩.

أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجلًا مِنْ أَسْلَمَ أَنْ:

أَذِّنْ فِى النَّاسِ أَنَّ مَنْ كَانَ أَكَلَ .. فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ .. فَلْيَصُمْ ، فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ . [٢]

٧. **حَدَّثَنَا** الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِى عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ أُتِىَ بِجَنَازَةٍ فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، فَقَالَ: « **هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ** »؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: « **فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا** »؟ قَالُوا: لَا، فَصَلَّى عَلَيْهِ.

=

[١] ما بين المعكوسين هو ما حدثناه شيخنا أسامة بن السيد الأزهرى، وهو إحدى الروايتين لصحيح البخارى، والرواية الأخرى: عدم إثباته، وهى اختيار السلطانية. انظر السلطانية ٣/٤٤.

[٢] كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء، الحديث: ٢٠٤٦. انظر السلطانية ٣/٤٤.

ثُمَّ أُتِىَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: « **هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ** »؟ قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: « **فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا** »؟ قَالُوا: ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ، فَصَلَّى عَلَيْهَا.

ثُمَّ أُتِىَ بِالثَّالِثَةِ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ : « **هَلْ تَرَكَ شَيْئًا** »؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: « **فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ** »؟ قَالُوا: ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ، قَالَ: « **صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ** ».

قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيَّ دَيْنُهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ.[١]

٨. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِىَ بِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: « **هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ** »؟ قَالُوا: لَا، فَصَلَّى عَلَيْهِ.

---

[١] كتاب الحوالات، باب إن أحال دين الميت على رجل جاز، الحديث: ٢٢٣٣. انظر السلطانية ٣/٩٤ - ٩٥.

ثُمَّ أُتِىَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالَ: « **هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ** »؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: « **صَلُّوا[١] عَلَى صَاحِبِكُمْ** ».

قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: عَلَيَّ دَيْنُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ.[٢]

٩. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نِيرَانًا تُوقَدُ يَوْمَ خَيْبَرَ، قَالَ: « **عَلَى مَا[٣] تُوقَدُ هَذِهِ النِّيرَانُ** »؟ قَالُوا[٤]: [عَلَى][٥] الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ.

---

[١] وفى رواية: (فَصَلُّوا). انظر السلطانية ٩٦/٣.

[٢] كتاب الكفالة، باب من تكفل عن ميت دينا فليس له أن يرجع، الحديث: ٢٣٣٩. انظر السلطانية ٩٦/٣ .

[٣] وفى رواية: (عَلاَمَ)، بدل: (عَلَى مَا). انظر السلطانية ١٣٦/٣.

[٤] وفى رواية: (قَالَ). انظر السلطانية ١٣٦/٣.

[٥] ما بين المعكوسين ساقط من رواية أخرى. انظر السلطانية ١٣٦/٣.

قَالَ: « **اكْسِرُوهَا وَأَهْرِيقُوهَا**[١] ». قَالُوا: أَلَا نُهَرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: « **اغْسِلُوا** ».

[قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: كَانَ ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ يَقُولُ: الْحُمُرِ الْأَنَسِيَّةِ، بِنَصْبِ الْأَلِفِ وَالنُّونِ][٢].[٣]

١٠. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِىُّ، قَالَ: حَدَّثَنِى حُمَيْدٌ: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ:

---

[١] هكذا حدثناه شيخُنا أسامة بن السيد الأزهرى بإثبات الياء بعد الراء، والذى اختارته السلطانية هو: (وَأَهْرِقُوهَا) بدون الياء، وذكرت السلطانية فى الهامش رواية أخرى: (وَهَرِيقُوهَا) بسقوط الألف، ولم تذكر اختيار شيخنا أسامة بن السيد الأزهرى. انظر السلطانية ٣/١٣٦.

[٢] ما بين المعكوسين هو ما حدثناه شيخُنا أسامة بن السيد الأزهرى، وهو إحدى الروايتين لصحيح البخارى، والذى اختارته السلطانية عدم إثباته. انظر السلطانية ٣/١٣٦.

[٣] كتاب المظالم، باب هَلْ تُكْسَرُ الدِّنَانُ الَّتِى فِيهَا الْخَمْرُ أَوْ تُخَرَّقُ الزِّقَاقُ فَإِنْ كَسَرَ صَنَمًا أَوْ صَلِيبًا أَوْ طُنْبُورًا أَوْ مَا لَا يُنْتَفَعُ بِخَشَبِهِ وَأُتِىَ شُرَيْحٌ فِى طُنْبُورٍ كُسِرَ فَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَىْءٍ، الحديث: ٢٥١٧. انظر السلطانية ٣/١٣٦.

أَنَّ الرُّبَيِّعَ -وَهْىَ ابْنَةُ النَّضْرِ- كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا الأَرْشَ، وَطَلَبُوا الْعَفْوَ فَأَبَوْا، فَأَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَرَ[هُمْ](١) بِالْقِصَاصِ.

فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ لَا وَالَّذِى بَعَثَكَ بِالْحَقِّ.. لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا.

فَقَالَ(٢): « **يَا أَنَسُ ، كِتَابُ** (٣) **اللَّهِ الْقِصَاصُ** »، فَرَضِىَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا. فَقَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

« **إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ.. لَأَبَرَّهُ** » .

زَادَ الْفَزَارِىُّ: عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: فَرَضِىَ الْقَوْمُ وَقَبِلُوا الْأَرْشَ.(٤)

---

(١) ما بين المعكوسين هو ما ثبت فى إحدى الروايتين لصحيح البخارى. انظر السلطانية ٣/١٨٦.

(٢) وفى رواية: (قَالَ). انظر السلطانية ٣/١٨٦.

(٣) تقرأ هذه الكلمة أيضا بـ:(كِتَابَ اللَّهِ) بنصب الباء. انظر السلطانية ٣/١٨٦.

(٤) كتاب الصلح، باب الصلح فى الدية. انظر السلطانية ٣/١٨٦.

١١. حَدَّثَنَا الْمَكِّىُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِى عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

بَايَعْتُ النَّبِىَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ الشَّجَرَةِ[١]، فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ.. قَالَ: « **يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، أَلَا تُبَايِعُ**[٢] »؟

قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: « **وَأَيْضًا** »، فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ.

فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، عَلَى أَىِّ شَىْءٍ كُنْتُمْ تُبَايِعُونَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ.[٣]

---

[١] وفى رواية: (شَجَرَةٍ). انظر السلطانية ٤/٥٠.

[٢] الظاهر من نسخة السلطانية : (نُبَايِعُ) بالنون، والذى حدثناه شيخنا أسامة بن السيد الأزهرى وهو اختيار شيخ مشائخنا السيد عبد الله بن محمد الغمارى: تُبَايِعُ بالتاء. انظر السلطانية ٤/٥٠.

[٣] كتاب الجهاد والسير، باب البيعة فى الحرب أن لا يفروا وقال بعضهم على الموت، الحديث: ٢٩٩٧. انظر السلطانية ٤/٥٠.

١٢. حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، قَالَ:

خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ ذَاهِبًا نَحْوَ الْغَابَةِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِثَنِيَّةِ الْغَابَةِ.. لَقِيَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ.

قُلْتُ: وَيْحَكَ مَا بِكَ؟ قَالَ: أُخِذَتْ[1] لِقَاحُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطَفَانُ وَفَزَارَةُ.

فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ، أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا: يَا صَبَاحَاهْ، يَا صَبَاحَاهْ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ حَتَّى أَلْقَاهُمْ وَقَدْ أَخَذُوهَا، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ

وَالْيَوْمُ[1] يَوْمُ الرُّضَّعِ

---

[1] وفى رواية: (أُخِذَ). انظر السلطانية ٤/٦٦.

فَاسْتَنْقَذْتُهَا مِنْهُم قَبل أَنْ يَشْرَبُوا، فَأَقْبَلْتُ بِهَا أَسُوقُهَا، فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْقَوْمَ عِطَاشٌ، وَإِنِّى أَعْجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سِقْيَهُمْ، فَابْعَثْ فِى إِثْرِهِمْ، فَقَالَ:

« يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ، إِنَّ الْقَوْمَ يُقْرَوْنَ[١] فِى[٢] قَوْمِهِمْ ».[٣]

١٣. حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ: أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:

---

[١] وفى رواية: (يَقرُّونَ فِى) بدل: (يُقْرَوْنَ فِى) . انظر السلطانية ٤/٦٦ .

[٢] وفى رواية: (مِنْ) بدل: (فِى). انظر السلطانية ٤/٦٦.

[٣] كتاب الجهاد والسير، باب من رآى العدو فنادى بأعلى صوته يا صباحاه حتى يسمع الناس، الحديث: ٣٠٧٨. انظر السلطانية ٤/٦٦-٦٧.

أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ شَيْخًا؟ قَالَ:

كَانَ فِي عَنْفَقَتِهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ.[١]

١٤. حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ:

رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟ فَقَالَ:

هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْنِي[٢] يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّاسُ: أُصِيبَ سَلَمَةُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ[٣] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَفَثَ فِيهِ ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ، فَمَا اشْتَكَيْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ.[٤]

---

[١] كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، الحديث ٣٥٨٦. انظر السلطانية ١٨٧/٤.

[٢] وفى رواية: (أَصَابَتْنَا)، وفى رواية أخرى: (أَصَابَتْهَا). انظر السلطانية ١٣٣/٥.

[٣] وفى رواية: (إِلَى النَّبِيِّ). انظر السلطانية ١٣٣/٥.

[٤] كتاب المغازى، باب غزوة خيبر، الحديث: ٤٢٥٥. انظر السلطانية ١٣٣/٥.

١٥. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: [الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ](١)، حَدَّثَنَا(٢) يَزِيدُ(٣)، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

غَزَوْتُ مع النَّبِىِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَغَزَوْتُ مع ابْنِ حَارِثَةَ اسْتَعْمَلَهُ(٤) عَلَيْنَا.(٥)

١٦. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ [بْنُ عَبْدِ اللَّهِ](٦) الأَنْصَارِىُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ، عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:

« كِتَابُ اللَّهِ.. الْقِصَاصُ ».(١)

---

(١) ما بين المعكوسين ساقط من بعض الروايات. انظر السلطانية ٥/١٤٤.

(٢) وفى رواية: (أَخْبَرَنَا). انظر السلطانية ٥/١٤٤.

(٣) وفى رواية: (ابْنُ أَبِى عُبَيْدٍ). انظر السلطانية ٥/١٤٤.

(٤) وفى رواية: (فَاسْتَعْمَلَهُ). انظر السلطانية ٥/١٤٤.

(٥) كتاب المغازى، باب بعث النبى صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة، الحديث: ٤٣١٧. انظر السلطانية ٥/١٤٤.

(٦) ما بين المعكوسين ساقط من بعض الروايات. انظر السلطانية ٦/٢٤.

١٧. حَدَّثَنَا الْمَكِّىُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ أَبِى عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ:

لَمَّا أَمسَوْا يَوْمَ فَتَحُوا خَيْبَرَ.. أَوْقَدُوا النِّيرَانَ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **عَلَامَ**(٢) **أَوْقَدْتُمْ هَذِهِ النِّيرَانَ** »؟ قَالُوا: لُحُومِ [الْحُمُرِ](٣) الْإِنْسِيَّةِ(٤).

قَالَ: « **أَهْرِيقُوا**(٥) **مَا فِيهَا، وَاكْسِرُوا**(١) **قُدُورَهَا** ».

=

(١) كتاب التفسير، سورة البقرة، باب يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى الحر بالحر، الحديث: ٤٥٤٠. انظر السلطانية ٦/٢٤.

(٢) الذى أثبتناه هو ما حدثناه شيخنا أسامة بن السيد الأزهرى، وهو إحدى الروايتين لصحيح البخارى، وفى رواية أخرى وهى اختيار السلطانية: (عَلَى مَا). انظر السلطانية ٧/٩٠.

(٣) ما بين المعكوسين ساقط من بعض الروايات. انظر السلطانية ٧/٩٠.

(٤) يجوز نطق هذه الكلمة بـ:(الْأَنَسِيَّة) بفتح الألف والنون. انظر السلطانية ٧/٩٠.

(٥) الذى حدثناه شيخنا أسامة بن السيد الأزهرى: (أَهَرِيقُوا) بفتح الهاء، وأما السلطانية فاختارت: (أَهْرِيقُوا) بسكون الهاء، وهناك رواية: (هَرِيقوا) بسقوط الألف. انظر السلطانية ٧/٩٠.

فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: نُهَرِيقُ مَا فِيهَا وَنَغْسِلُهَا؟ [فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ][٢]: « **أَوْ ذَاكَ** ».[٣]

١٨. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

« **مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ.. فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَالِثَةٍ وَ[بَقِيَ]**[٤] **فِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ** ».

=

(١) الذى فهمته والله أعلم من رمز السلطانية أن هناك رواية: وَاكْسِرْ. انظر السلطانية ٧/٩٠.

وإليكم هذا الرمز:

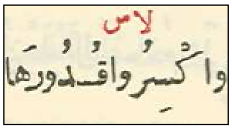

(٢) ما بين المعكوسين ساقط من بعض الروايات. انظر السلطانية ٧/٩٠.

(٣) كتاب الذبائح والصيد، باب آنية المجوس والميتة، الحديث: ٥٥٥٥. انظر السلطانية ٧/٩٠.

(٤) ما بين المعكوسين هو ما حدثناه شيخنا أسامة بن السيد الأزهرى، وهى إحدى الروايتين لصحيح البخارى إلا أنها لم تخترها السلطانية. انظر السلطانية ٧/١٠٣.

فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ.. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ الْمَاضِى؟ قَالَ:

« **كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَادَّخِرُوا، فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا** ».[1]

١٩. حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ:

خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: أَسْمِعْنَا يَا عَامِرُ مِنْ هُنَيْهَاتِكَ[2]، فَحَدَا بِهِمْ.

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **مَنِ السَّائِقُ** »؟ قَالُوا: عَامِرٌ، فَقَالَ: « **رَحِمَهُ اللَّهُ** ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَّا أَمْتَعْتَنَا بِهِ؟

---

[1] كتاب الأضاحى، باب ما يؤكل من لحوم الأضاحى وما يتزود منها، الحديث: ٥٦٢٨. انظر السلطانية ١٠٣/٧.

[2] وفى رواية: (هُنَيَّاتِكَ). انظر السلطانية ٧/٩.

فَأُصِيبَ صَبِيحَةَ لَيْلَتِهِ، فَقَالَ الْقَوْمُ: حَبِطَ عَمَلُهُ، قَتَلَ نَفْسَهُ.

فَلَمَّا رَجَعْتُ وَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ.. فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ(١)، فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ.

فَقَالَ: «كَذَبَ مَنْ قَالَهَا، إِنَّ لَهُ لَأَجْرَيْنِ اثْنَيْنِ، إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، وَأَيُّ قَتْلٍ يَزِيدُهُ(٢) عَلَيْهِ»؟(٣)

٢٠. حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَنَّ ابْنَةَ النَّضْرِ لَطَمَتْ جَارِيَةً، فَكَسَرَتْ ثَنِيَّتَهَا، فَأَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَرَ بِالْقِصَاصِ.(١)

---

(١) وفى رواية: (يَا رَسُولَ اللَّهِ). انظر السلطانية ٨/٩.

(٢) وفى رواية: (قَتِيلٍ يَزِيدُ) بدل: (قَتْلٍ يَزِيدُهُ). انظر السلطانية ٨/٩.

(٣) كتاب الديات، باب إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له، الحديث: ٦٩٧٥. انظر السلطانية ٧/٩-٨.

٢١. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ:

بَايَعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ لِي: « **يَا سَلَمَةُ ، أَلَا تُبَايِعُ** »؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ بَايَعْتُ فِي الْأَوَّلِ، قَالَ: « **وَفِي الثَّانِي** »(٢).(٣)

٢٢. حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ:

نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ فِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَأَطْعَمَ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ خُبْزًا وَلَحْمًا.

=

(١) كتاب الديات، باب السن بالسن، الحديث: ٦٩٧٨. انظر السلطانية ٩/٨.

(٢) وفى رواية: (فِي الْأُولَى قَالَ وَفِي الثَّانِيَةِ) بدل: (فِي الْأَوَّلِ قَالَ وَفِي الثَّانِي). انظر السلطانية ٩/٨٩.

(٣) كتاب الأحكام، باب من بايع مرتين، الحديث: ٧٢٩٤. انظر السلطانية ٩/٧٨-٨٩.

وَكَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ.[١]

***

قَالَ النَّاسِخُ غَفَرَ اللَّهُ ذَنْبَهُ

تم نسخ الثلاثيات للإمام محمد بن إسماعيل البخارى رحمه الله

بحمد الله وعونه وذلك فى ضحى يوم الأحد اليوم الثالث

من شهر صفر عام ١٤٣٧ من هجرة سيد

السادات صلى الله عليه

وَسَلَّمَ

*

[١] كتاب التوحيد، باب وكان عرشه على الماء، الحديث: ٧٥١٠. انظر السلطانية ١٢٥/٩.